المقالة البحثية

اختلاف الفقهاء في الاحتجاج بالحديث وأثره في الفقه الإسلامي: دراسة تحليلية في باب صفة الصلاة من كتاب المجموع للنووي نموذجا

*صاحب النصري بن مونج**
*إسماعيل لطفي جافاكيا***

*طالب في مرحلة الماجستير قسم الدراسات الإسلامية، كلية الدراسات العليا، جامعة فطاني.
**دكتوراه في فقه المقارن، برتبة الأستاذ المساعد بكلية الدراسات الإسلامية، جامعة فطاني.

ملخص البحث

هذا البحث بعنوان: "اختلاف الفقهاء في الاحتجاج بالحديث وأثره في الفقه الإسلامي: دراسةتحليلية في باب صفة الصلاة من كتاب المجموع للنووي نموذجا" يهدف إلى معرفة 1) مفهوم الاختلاف وأسبابه وأنواعه وآدابه و2) كتاب المجموع ومكانته عند العلماء ومؤلفه ومنهج تأليفه بشكل موجز و3) شروط الاحتجاج بالحديث المتفق عليها بين العلماء والمختلف فيها و4) المسائل المتعلقة بصفة الصلاة التي حصل الخلاف بين الفقهاء في الاحتجاج بالحديث، وقد اتبع الباحث في كتابة هذا البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي.

توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، وأهمها ما يلي: 1) أن الاختلاف هو أن يذهب العالم المجتهد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر في القول بُغية إصابة الحكم الشرعي وأهم أسبابه تسعة، وله قسمان: اختلاف تنوع وتضاد، وعند حدوثه آداب خمسة ينبغي الاتصاف بها و2) أن شرح النووي للمهذب إلى أثناء باب "الربا" فأدركته المنية، ثم شرح السبكي في مجلدين، فأكمل محمد نجيب المطيعي الشرح في تسع مجلدات، وهو مطبوع متداول بأكمله و3) أن لقبول خبر الآحاد شروطا خمسة يتفق عليها العلماء والآخر مختلف فيها و4) مسائل الصلاة التي اختلف فيها الفقهاء في الاحتجاج بالحديث كثيرة، وقد اختار الباحث سبع مسائل: مسألة وضع اليد اليمنى على اليسرى أو الإرسال في القيام، ومسألة محل وضع اليدين في القيام، ومسألة في القراءة في الصلاة، ومسألة رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه، ومسألة تقديم الركبة أو اليدين في السجود، ومسألة في وجوب السلام، ومسألة القنوت في الصبح. وسبب اختلافهم في الاحتجاج بالأحاديث في هذه المسائل يرجع إلى ثمانية أمور: التعارض بين الحديثين والتعارض بين مفهوم الحديث والتعارض في استنباط الحديث والتعارض في بيان معنى الحديث والتعارض في فهم معنى الحديث والاختلاف في نسخ الحديث والاختلاف في درجة الحديث والاختلاف في الاحتجاج بخبر الآحاد.

الكلمات المفتاحية: الحديث، الفقه الإسلامي، الصلاة، كتاب المجموع، النووي

บทความวิจัย

ความเห็นต่างของบรรดาฟุกอฮาอฺในการอ้างอิงเป็นหลักฐานโดยใช้หะดีษและผลกระทบในด้านฟิกฮ์อิสลาม ศึกษาวิเคราะห์คุณลักษณะการละหมาดในหนังสืออัล-มัจญ์มูอฺ อัน-นะวะวีย์

*ซอฮีบูลนัสรี บินโมง**
*อิสมาอีลลุตฟี จะปะกียา***

บทคัดย่อ

ผู้วิจัยได้ทำการศึกษาเรื่อง " ความเห็นต่างของบรรดาฟุกอฮาอฺในการอ้างอิงเป็นหลักฐานโดยใช้หะดีษและผลกระทบในด้านฟิกฮ์อิสลาม ศึกษาวิเคราะห์คุณลักษณะการละหมาดในหนังสืออัล-มัจญ์มูอฺ อัน-นะวะวีย์ " มีวัตถุประสงค์ เพื่อศึกษา 1) ความหมาย สาเหตุ ประเภทและมารยาทของความเห็นต่าง 2) หนังสืออัล-มัจญ์มูอฺและสถานะในมุมมองของอุละมาอ์ ประวัติผู้แต่งและลักษณะรูปแบบของการแต่งหนังสือนี้ 3) เงื่อนไขที่อุละมาอ์เห็นพ้องกันและเห็นต่างกันในการอ้างอิงโดยใช้หะดีษ 4) ปัญหาเกี่ยวกับคุณลักษณะการละหมาดที่บรรดาฟุกอฮาอฺมีความเห็นต่างโดยใช้หะดีษในการอ้างอิงเป็นหลักฐาน ผู้วิจัยได้ใช้ระเบียบการวิจัยเชิงอุปนัยและวิเคราะห์เปรียบเทียบ

ผลการวิจัยครั้งนี้ได้พบว่า 1) ความเห็นต่างระหว่างอุละมาอ์นั้นคือความเห็นต่างกันที่ต่างฝ่ายต่างมุ่งหาความถูกต้องและเที่ยงตรงเกี่ยวกับหุกุมในศาสนา และสาเหตุที่สำคัญที่นำไปสู่ความเห็นต่างมี 9 ชนิด ในส่วนความเห็นต่างเองนั้นแบ่งเป็น 2 ชนิด และในส่วนของมารยาทหลักที่ควรยึดถือเมื่อมีความเห็นต่างนั้นมี 5 คุณลักษณะ 2) อัน-นะวะวีย์ได้ขยายความหนังสืออัล-มุฮัษษับถึงหัวข้อ "อัล-ริบา"ท่านได้เสียชีวิตหลังจากนั้นอัส-สุบกี ได้มาขยายความต่ออีกถึง 2 เล่ม ท่านก็เสียชีวิตและต่อมา มูหัมมัดนะญีบ อัลมุฏีอี ได้ขยายความต่ออีกถึง 9 เล่มซึ่งได้ตีพิมพ์เป็นฉบับที่สมบูรณ์ 3) มี 5 เงื่อนไขที่บรรดาอุละมาอ์เห็นพ้องกันในการยอมรับเคาะบัรอาหาดใช้เป็นหลักฐานอ้างอิงและมีความเห็นต่างในเงื่อนไขอื่นๆ 4) ประเด็นปัญหาการละหมาดที่อุลามาอฺมีทัศนะเห็นต่างในการอ้างอิงเป็นหลักฐานโดยใช้หะดีษมีมาก แต่ผู้วิจัยเลือกเป็นกรณีศึกษาเพียง 7 ประเด็นคือ ประเด็นการวางมือขวาบนมือซ้ายหรือปล่อยมือทั้งสองข้างในขณะที่ยืนละหมาด ประเด็นตำแหน่งการวางมือทั้งสองข้างในขณะที่ยืนละหมาด ประเด็นการอ่านซูเราะอฺอัลฟาติฮะในละหมาด ประเด็นการยกมือขณะรูกัวะอ์และลุกจากรูกัวะอ์ ประเด็นเมื่อจะสุญูดวางหัวเข่าก่อนหรือวางมือก่อน ประเด็นวายิบการกล่าวสลาม ประเด็นการอ่านกุนูตในละหมาดศุบหฺ ซึ่งสาเหตุที่เกิดความเห็นต่างของบรรดาฟุกอฮาอฺในการอ้างอิงเป็นหลักฐานโดยใช้หะดีษในประเด็นเหล่านี้มี 8 ประการคือ ขัดกันระหว่างสองหะดีษ ขัดกันระหว่างนิยามของหะดีษ ขัดกันในเรื่องการวินิจฉัยของหะดีษ ขัดกันในเรื่องอธิบายความหมายของหะดีษ ขัดกันในเรื่องความเข้าใจความหมายของหะดีษ เห็นต่างใน หะดีษที่ถูกยกเลิก เห็นต่างในเรื่องระดับของหะดีษ และเห็นต่างในเรื่องอ้างอิงเป็นหลักฐานกับเคาะบัรอาฮาด

คำสำคัญ: หะดีษ, ฟิกฮฺ อัลอิสลามีย์, อัล-เศาะลาฮฺ, กีตาบ อัล-มัญจมูจญ์, อัล-นาวาวีย์

* นักศึกษาระดับปริญญาโท สาขาวิชาอิสลามศึกษา คณะอิสลามศึกษาและนิติศาสตร์ มหาวิทยาลัยฟาฏอนี

** ผู้ช่วยศาสตราจารย์ ดร.ประจำสาขาวิชาชะรีอะฮฺ (กฎหมายอิสลาม) คณะอิสลามศึกษาและนิติศาสตร์ มหาวิทยาลัยฟาฏอนี

RESEARCH

The disagreement among the Islamic scholars on the proof of Hadith and its impact on Islamic jurisprudence: Analytical study of prayer descriptions from the book of Nawawi as a model

Sohibul Nasree Binmong *
Ismail Lutfi Japakiya **

Abstract

This research entitled: The disagreement among the Islamic scholars on the proof of Hadith and its impact on Islamic jurisprudence: Analytical study of prayer descriptions from the book of Nawawi as a model. It aims to find out about 1. Prominent scholars' differed on Hadith and its causes, types and etiquettes 2. Concept of the book, scholar prestige, author and briefly explanation on his publications 3. Terms of evidence agreed upon and disagreed on Hadith. 4. The question relates to prayers and disagreement among the Islamic scholars on the proof of Hadith . Researcher has followed in this thesis an inductive and comparative analytical approach.

This study reached a number of the subsequent conclusions, the most important as follows: 1. The disagreement which the scholars' dispute on the view of others based on rule of Islamic law. The most important reasons for the differences are nine, which have two sections: diversity and contrast, when it occurs then etiquette attitude of the scholars has to be maintained. 2. The explained of Nawawi on a good manner which is divided into two chapters; interest " ribbah" was at the end of his life, then followed by Sabuki's explanation in two compilations and finally completed by Mohammad Najib Mothiae who explained in nine folders, and the entire folders are rounded among people. 3. Acceptance of the one's narrated hadith is among the five conditions agreed upon by the scholars, but other prominent scholars disagreed on it.4. The question of prayer which scholars differed in accepting one narrated hadith, there are many of viewpoints but the researcher has chosen seven from it. Question of placing the right hands on the left hands while standing up; the question of placing hands while standing up; the question of reading in prayer; the question of raising hands when lifting from bowing down and bowing up; the question of the knee or hands in prostration; the question of ending prayer by giving Salam; the question of making benediction while praying fajir "Qunoot". The reason for scholars' differences on giving evidence of hadith on these issues due to eight things: disagreement between two

* Graduate Studies, Department of Islamic Studies, Faculty of Islamic Studies and Law, Fatoni University

** Asst. Prof. Dr. Department of Shariah (Islamic Law), Faculty of Islamic Studies and Law, Fatoni University

hadith; the disagreement between understanding the concept of hadith; opposed statement of the meaning; disagreement on the explanation of hadith; disagreement on the meaning of hadith; disagreement on abolition of value of Islamic rules; disagreement on the degree of hadith; disagreement on one narrated hadith.

Keywords: Ḥadīth, Figh al-Islāmiyy, al-Ṣolah, Kitāb al-Majmū^{c}, al-Nawawiy

تمهيد

إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمدا عبده ورسوله، اللهم صل وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين،

قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران، 3: 102)

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء، 4: 1).

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب، 33: 70-71).

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

ثم إنه لما كانت الصلاة من أهم العبادات التي فرضها الله ﷻ على عباده المؤمنين، وجعلها ركنًا من أركان الدين بعد الشهادتين وقد قال عليه الصلاة والسلام في حديث ابن عمر : "بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ" (البخاري، 1422. 1/ 8)، وأمر بالمحافظة عليها في كتابه المبين؛ إذ قال ﷻ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (البقرة، 2: 238)، وفي آدائها ذكر العبد ربه قال الله عزوجلّ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ (طه، 20: 14).

وقد اشتملت الصلاة على أنواع العبادات من قراءة القرآن والقيام والركوع والسجود، والدعاء والتسبيح والتهليل والتوحيد "لا اله إلا الله"، وتعظيم الرب وسؤال الله ﷻ والخضوع له، فأمرها عظيم، وثوابها جسيم؛ ولذا يجب على العبد أن يؤدي الصلاة على الوجه المشروع؛ لقول النبي ﷺ: "صَلُّوْا كَمَا رَأَيْتُمُونِيْ أُصَلِّي" (البخاري، 1422. 8/ 6008)، فيحصل له الراحة في حياته الدنيوية كما قال عليه الصلاة والسلام: "قُمْ يَا بِلَالُ، فَأَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ" (أبو داود، 1430. 7/ 4986)، ثم يفوز بها العبد يوم لقائه ربه.

خلفيات البحث ومشكلاته

إن القرآن والحديث هما المصدران الأساسان في الشريعة الإسلامية ولا خلاف بين علماء المسلمين قاطبة في الاحتجاج بهما ووجوب العمل بهما، يقول تعالى في محكم تنزيله: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ (يوسف، 12: 40)، وإنما الخلاف بين العلماء في مسائل جزئية، وذلك: إما لظنية دلالة النص على مسألة ما، لأن القرآن والسنة عربيان، فيهما ما في اللغة العربية من الخصائص التي تؤدي إلى الاحتمال في المعنى، ولذا اجتهد العلماء في التعرّف إلى ما يدلان عليه، واستعانوا في ذلك بما يعرفونه من قواعد اللغة العربية وأساليبها، وقد تنتهي أحيانا إلى نتائج مختلفة وأحكام متعارضة، كما هو مبيَّن ومفصَّل في مباحث أصول الفقه، وإما لظنيّة ثبوت النص، وهذا خاص بأحاديث الآحاد على اختلاف

أنواعها، ولا يكون ذلك في القرآن لتواتره وعلم الناس به وحفظهم له، وقد أفنى المحدثون أعمارهم في جمع الأحاديث وتتبع طرقها ونقدها ودراستها، وبالغوا في ذلك مبالغة لم تسبقهم إليها الأمم الماضية، وحقّ لهم أن يبذلوا جهدهم في ذلك، لأن علم الحديث النبوي من أشرف العلوم الشرعية وأجلها بعد العلم بكتاب الله تعالى الذي هو أصل الدين ومنبع الطريق المستقيم.

ثمّ إن لعلم الحديث ارتباطا وثيقًا بالفقه الإسلامي، حيث تدور عليه الأحكام الشرعية الفقهية، وعلى أساسه قام بنيان الفقه الإسلامي باعتبار الحديث هو المصدر الثاني للتشريع، إذ إنّ بعضه يستقل بالتشريع، ومنه شارح لكتاب الله تعالى ومبيّن لما جاء فيه، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل، 16: 44)، ولذا كان السلف الصالح يوصون تلامذتهم بالتفقّه في الحديث، فعن مصعب بن عبد الله الزبيري –، قال:سمعت مالك بن أنس –، قال لابني أخته أبي بكر، وإسماعيل ابني أبي أويس: "أَرَاكُمَا تُحِبَّانِ هذَا الشَّأْنَ وَتَطْلُبَانِهِ، يَعْنِيْ: سِمَاعَ الْحَدِيْثِ، قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: إِنْ أَحْبَبْتُمَا أَنْ تَنْتَفِعَا بِهِ، وَيَنْفَعَ اللهُ بِكُمَا، فَأَقِلَّا مِنْهُ وَتَفَقَّهَا" (الرامهرمزي، 1404، 1/ ص241).

وقد حصلت اختلافات كثيرة في الحديث بين العلماء، ومرجعها إلى سببين أساسين: أحدهما اختلافهم في ثبوته، وثانيهما اختلافهم في فهم معناه، وهذه الاختلافات قد أدّت إلى حدوث الخلاف بين الفقهاء في الاحتجاج بالحديث في الأحكام الفقهية المأخوذة من الأحاديث النبوية، ومن أهمِّ تلك المسائل الفقهية التي حصل فيها الخلاف بين الفقهاء في الاحتجاج بالحديث، مسائل صفة الصلاة التي هي ثاني أركان الإسلام بعد الشهادتين وعمود الدين التي بها يقوم ؛ كما جاء في حديث معاذ بن جبل الطويل، قال: قال رسول الله ﷺ: "رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلاَمُ وَعَمُودُهُ الصَّلاَةُ وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ" (الترمذي، 1998، 4/ 2616)، وقد تعلّمها صحابة رسول الله ﷺ منه وتناقلها المسلمون من بعدهم جيلا بعد جيل صحيحة تامّة كما شرعها الإسلام، ثم إنه لما بعد الزمان وابتعد الناس عن مجالس العلم والعلماء، انتشر الجهل بين الناس حتى صاروا جاهلين عن علوم دينهم وتعاليمه، وخاصة عن صفة الصلاة التي حصل فيها الخلاف بين الفقهاء وعن أسباب الخلاف وأنواعه وآدابه عند حدوثه، ونشأ الداء التعصبي المذهبي والتقليد الأعمى أدّى إلى ظهور التفرق والشقاق والتنازع فيما بين صفوف المسلمين، فأصبحوا ضعفاء ذليلين متشتتين متفرقين، قد تسلط عليهم أعداؤهم، فاستباحوا بلادَهم، وأضعفوا كيانهم، وصار المسلمون لهم أتباعًا، وفيما بينهم أحزابًا، فإنَّا لله وإنا إليه راجعون.

ومن هنا أصبح لدى الباحث دافع كبير في توضيح ما يتعلق بأسباب الاختلاف وأنواعه وآدابه ليتصف بها المسلم عند حدوثه، فيقلّ ويرتفع التفرق والتنازع فيما بين صفوف المسلمين، وإلى جمع بعض مسائل صفة الصلاة التي حصل فيها الخلاف بين الفقهاء في الاحتجاج بالحديث، ثم ذكر ما يترتب على هذا الخلاف الحديثي من تباين في وجهات نظر الفقهاء وآرائهم مع ذكر سبب الخلاف والراجح في المسألة، فيصحح المفاهيم الخاطئة نحو مسائل الخلاف الفقهية ويرفع الملام عن العلماء ويحقق التآلف بين عامة المسلمين قاطبة،

وقد اختار الباحث كتاب المجموع للنووي – ليكون مِحْور موضوع البحث من بين الكتب الفقهية الأخرى؛ لما له من علاقة ببلد الباحث ؛ إذ يسود فيه الفقه الشافعي، وكما أن للإمام النووي – مكانة عظيمة في

قلوب الفقهاء الشافعية خاصّةً وفي غيرهم عامّةً، وعليه يرى الباحث مناسبة اختيار كتاب المجموع الذي يُعدّ من أهم المؤلفات الفقهية في المذهب الشافعي – ؛ ليكون محور موضوع البحث، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

أهداف البحث :

يهدف هذا البحث إلى معرفة الأمور التالية :

1- مفهوم الاختلاف وأسبابه وآدابه التي ينبغي الالتزام بها عند حدوثه.

2- كتاب المجموع ومكانته عند العلماء ومؤلفه ومنهج تأليفه بشكل موجز.

3- شروط الاحتجاج بالحديث المتفق عليها بين العلماء والمختلف فيها.

4- مسائل صفة الصلاة التي حصل فيها الخلاف بين الفقهاء في الاحتجاج بالحديث.

أهمية البحث :

تظهر أهمية دراسة الموضوع في الأمور الآتية :

1- خدمة الحديث النبوي والثروة الفقهية، وهي أسمى خدمات المسلم لدينه الحنيف وأعلاه.

2- تقريب اختلاف العلماء في صفة الصلاة إلى أذهان المسلمين وتوضيحها للمهتمين وطلاب العلم.

3- ترغيب المسلمين إلى العمل بأقرب أقوال العلماء إلى الأدلة الصحيحة عند حدوث الخلاف في المسائل الفقهية.

4- تصحيح المفاهيم الخاطئة نحو مسائل الخلاف الفقهية لرفع الملام عن العلماء وتحقيق التآلف بين عامة المسلمين.

5- المساهمة في إمداد المكتبة الإسلامية بمعلومات عن صفة الصلاة حتى يكون ذلك مرجعاً نافعاً لطلاب العلم والباحثين بإذن الله تعالى .

حدود البحث :

1- تم تحديد أبعاد البحث في هذا الموضوع بجمع بعض المسائل المختلف فيها بين الفقهاء في الاحتجاج بالحديث فيما يختص بباب صفة الصلاة من كتاب المجموع في بحث مستقل على سبيل المثال لا الحصر، مما يسهل على طلبة العلم ومريديه معرفة رأي الإمام النووي والأئمة الأربعة في هذه المسائل.

2- إن الرغبة في دراسة هذه المسائل المختارة دراسة تحليلية من خلال عرض أقوال الأئمة الأربعة حيالها دون غيرهم؛ لأجل التوصل إلى النتيجة الصحيحة، ومعرفة الرأي الراجح فيها بعد مناقشة أدلتهم، جعلت الباحث في اختيار هذا العنوان؛ ليكون محور الدراسة.

منهج البحث :

يسلك الباحث في كتابة هذا البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي حسب الخطوات الآتية:

1- المنهج الإستقرائي : وهو جمع المعلومات والمادة العلمية المتعلقة بالموضوع، وذلك من خلال البحث المكتبي.

2- المنهج التحليلي : وهو تحرير وتحليل مسائل صفة الصلاة التي اختلف فيها الفقهاء مع المقارنة بين آراء المذاهب الأربعة مدعمة بالأدلة للتوصل إلى أقرب الأقوال إلى الصواب عند الترجيح بينها.

نتائج البحث :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده سبحانه أولاً وآخراً على توفيقه وإنعامه بإتمام هذا البحث، ويهدف إلى معرفة 1) مفهوم الاختلاف وأسبابه وآدابه التي ينبغي الالتزام بها عند حدوثه. و2) كتاب المجموع ومكانته عند العلماء ومؤلفه ومنهج تأليفه بشكل موجز. و3) شروط الاحتجاج بالحديث المتفق عليها بين العلماء والمختلف فيها. و4) مسائل صفة الصلاة التي حصل فيها الخلاف بين الفقهاء في الاحتجاج بالحديث، فتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، وأهمها ما يلي:

أولاً : توصّل الباحث أن الاختلاف في اللغة عدم الاتفاق على الشيء، وفي الاصطلاح هو أن يذهب العالم المجتهد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر في القول بُغية إصابة الحكم الشرعي. وأهم أسبابه التي أدت إلى اختلاف العلماء تسعة، وهي عدم وصول الدليل إلى العالم، وأن يكون الحديث قد بلغه وثبت عنده ولكنه نسيه أو ذهل عنه، وعدم ثبوت صحة الدليل عند عالم مع ثبوته عند غيره، والاختلاف في فهم النص أي في فهم دلالة الحديث أو النص على المقصود، وعدم العلم بنسخ الدليل، وجود معارض راجح لهذا الدليل، والطبيعة البشرية، والتفاوت في العقل والفهم والقدرة على تحصيل العلم، والهوى والتعصب. وأبرز الآداب التي ينبغي الاتصاف بها عند حدوث الخلاف خمسة: إصلاح السريرة واستحضار النية الصالحة، وعدم التثريب والتوبيخ فيما بين المختلفين، والإنصاف مع المخالف ولو كان عدوا لك، والرفق في التعامل واحتمال الأذى ومقابلة السيئة بالحسنة، والاعتراف وقبول الآخر. (تونكارا، 1426. 1/ ص22. العثيمين، 1423. 1/ ص10-30. العودة، 1433. 1/ ص73-83، 115-126. ابن أبي الدنيا، 1413. 1/ ص54).

ثانياً : على ضوء الدراسة تبين أن كتاب المجموع للنووي – شرح لكتاب المهذب للشيرازي – يعتبر من أعظم كتب الفقه في المذهب الشافعي وأكبر المراجع الفقهية، وقد تلقاه العلماء قديما وحديثا بالقبول والإعجاب وأثنوا عليه ثناءاً عطرًا. وصل شرح النووي للمجموع إلى أثناء باب "الربا" فأدركته المنية، فشرح بعده تقي الدين السبكي في مجلدين وتوفي –، ثم أكمل محمد نجيب المطيعي – الشرح في تسع مجلدات، وهو مطبوع متداول بأكمله ولله الحمد. والنووي هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني النووي الشافعي، أبو زكريا محيي الدين: مفتي الأمة، شيخ الإسلام، الحافظ، الفقيه، الزاهد، أحد الأعلام ، مولده سنة: 631هـ ووفاته: 676هـ في نوا من قرى حوران بسورية. وقد أثنى عليه جميع من ترجم له، وهي شهاداتُ حقٍ بحقِ إمامِ العالم العابد الزاهد وحيد زمانه.(النووي، د.ت، 1/ ص4-7. ابن العطّار، 1428. 1/ ص39-166).

ثالثاً : اتضح بعد الدراسة أن الخبر ينقسم إلى متواتر وآحاد، والمتواتر قسمان: لفظي ومعنوي، وللآحاد ثلاثة أقسام: مشهور وعزيز وغريب. وفي قبول خبر الآحاد خمسة شروط اتفق عليها العلماء، وهي اتصال السند وضبط الرواة وعدل الرواة عدم الشذوذ وعدم العلة. وهناك بعض الشروط التي اختلف فيها العلماء منها: كون الراوي مشهورا بالطلب وكونه فقيها واشتراط العدد في الرواية كالشهادة وعدم مخالفته للرواية واشتراط علمه بمعاني الحديث وثبوت اللقاء بينه وشيخه، وموافقة الخبر لعمل أهل المدينة. (ابن حجر، 1422. 1/ ص195- 240. الطحان،

1425. 1/ ص23- 41. السيوطي، د.ت. 1/ ص69- 74. فلمبان، 1421. 1/ ص99-100. الشعلان، 1424. 2/ ص841- 1056).

رابعاً : بعد الدراسة وجد الباحث أن هناك خلافًا بين الفقهاء في الاحتجاج بالحديث، وقد ذكر النووي – في كتابه المجموع في باب صفة الصلاة الكثير منه، وقد خصّ الباحث باختيار لسبع مسائل:

– مسألة وضع اليد اليمنى على اليسرى أو الإرسال في القيام ففيها قولان، القول الأول: يرى النووي وأبو حنيفة والشافعي وأحمد أن وضع اليد اليمنى على اليسرى في القيام سنة، القول الثاني: يرى مالك – أنه مكروه في الفرض وأجازه في النفل، وسبب الخلاف: التعارض في استنباط حديث المسيء صلاته والاختلاف في نسخ الحديث. والراجح: هو قول النووي والجمهور لصحة أدلتهم فيها.

– مسألة محل وضع اليدين في القيام وفيها ثلاثة أقوال، القول الأول: ذهب النووي والشافعي ومالك وأحمد إلى وضع اليدين تحت صدره فوق سرته، والقول الثاني: ذهب أبو حنيفة ورواية عن أحمد إلى وضعهما تحت سرته، والقول الثالث: ذهب أحمد – في قول آخر عنه، إلى أنه مخير في ذلك، وسبب الخلاف: التعارض بين حديث سهل وحديث علي والاختلاف في درجة الحديث من حيث الصحة والضعف، والراجح: أن وضع اليدين إنما يكون على الصدر أو تحته بقليل.

– مسألة في قراءة الفاتحة في الصلاة ولها قولان، القول الأول: ذهب النووي ومالك والشافعي وأحمد إلى أن الفاتحة متعينة لا تصح صلاة القادر عليها إلا بها، والقول الثاني: ذهب أبو حنيفة – إلى أنه لا تتعين قراءة الفاتحة لكن تستحب، وفى رواية عنه تجب ولا يشترط ولو قرأ غيرها من القرآن أجزأه، وسبب الخلاف: الخلاف في الاحتجاج بخبر الآحاد والتعارض بين مفهوم الحديثين، والراجح: أن قراءة الفاتحة متعينة لا تصح صلاة القادر عليها إلا بها.

– مسألة رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه وفيها قولان، القول الأول: ذهب النووي ومالك في رواية ابن وهب عنه والشافعي وأحمد إلى مشروعية رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه، والقول الثاني: ذهب أبو حنيفة ومالك في رواية ابن القاسم عنه إلى أنه لا يرفع يديه إلا لتكبيرة الإحرام فقط، وسبب الخلاف: الخلاف في احتمال نسخ حديث الرفع والتعارض بين أحاديث النهي عن الرفع وبين الأحاديث التي تحث على الرفع والاختلاف في الاحتجاج بخبر الآحاد، والراجح: أن رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه سنة ثابتة.

– مسألة تقديم الركبة أو اليدين في السجود وفيها قولان، القول الأول: ذهب النووي وأبو حنيفة والشافعي وأحمد إلى أنه يستحب أن يضع ركبتيه قبل يديه في السجود، والقول الثاني: ذهب مالك ورواية عن أحمد إلى أنه يضع يديه قبل ركبتيه في السجود، وسبب الخلاف: الاختلاف في درجة الحديث والاختلاف في نسخه، والراجح: أن النزول إنما هو على اليدين لا الركبتين لصحة الأدلة في ذلك ووضوح معناها.

– مسألة في وجوب السلام ولها قولان، القول الأول: ذهب النووي ومالك والشافعي وأحمد إلى أن السلام ركن من أركان الصلاة لا تصح إلا به، والقول الثاني: ذهب أبو حنيفة –، إلى أن السلام ليس ركنا من الصلاة، وسبب الخلاف: الخلاف في الاحتجاج بخبر الآحاد والتعارض في فهم معنى الحديث، والراجح: أن السلام ركن من أركان الصلاة لاتصح إلا به.

- مسألة القنوت في الصبح وفيها قولان، القول الأول: ذهب النووي ومالك والشافعي إلى أنه مشروع، وهو مستحب عند مالك وسنة عند الشافعي، والقول الثاني: ذهب أبو حنيفة وأحمد إلى أنه غير مشروع، وقال أبو حنيفة: القنوت في الفجر بدعة، وقال الحنابلة: يكره، وسبب الخلاف: التعارض في بيان معنى القنوت وكيفيته الاختلاف في درجة الحديث من حيث الصحة والضعف، والراجح: أن الأقرب إلى الصواب أنه لا يقنت إلا في النازلة. (النووي، د.ت. 3/ ص267- 485. العيني، 1420. 2/ ص157- 283، 494. ابن رشد، 1425. 1/ 129- 149. ابن قدامة، 1388. 2،1/ ص341- 114،395).

التوصيات والاقتراحات

وبعد ظهور النتائج في هذه الدراسة، فلا بد للجميع أن يهتم بالصلاة وشروطها وأركانها ووجباتها وسننها، وبخاصة في مسائل صفة الصلاة التي حصل فيها الخلاف بين العلماء لكي يؤديها على الوجه الأكمل كما شرعها النبي لأمته قولا وعملا؛ لكي يخرج المصلي من صلاته فهو مستريح البال، بعيد عن الفحشاء والمنكر، فيفوز بها في الدارين ، وفي هذه المناسبة يقترح الباحث ما يلي :

1- أن يهتم الباحثون والدارسون في توضيح أحاديث صفة الصلاة واختلاف العلماء فيها للمهتمين والمسلمين.

2- وأن يبينوا للناس أسباب الاختلاف وأنواعه وآدابه لرفع الملام عن العلماء والتآلف بين المسلمين.

3- وأن يوجهوا المسلمين إلى العمل بأقرب أقوال العلماء إلى الحديث الصحيح في مسائل الخلاف.

4- وأن يقوموا بدراسة كتاب المجموع للنووي في مسائل الخلاف في الاحتجاج بالحديث في باب آخر كالصوم والزكاة والحج وغيرها.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد البغدادي، 1413هـ، **الإخلاص والنية**، ط1، دار البشائر.

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني 1422هـ، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، ط1، مطبعة سفير بالرياض.

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي، 1425هـ، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، د.ط، القاهرة: دار الحديث.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي، 1388 هـ، **المغني**، د.ط، مكتبة القاهرة .

أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، 1430هـ، **سنن أبي داود**، ط1، دار الرسالة العالمية.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، 1422هـ، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه**، ط1، دار طوق النجاة.

الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذيّ، 1998م، **سنن الترمذي**، د.ط، دار الغرب الإسلامي – بيروت.

تونكارا، بكاري تونكارا عزّور، 1426هـ، **فقه الاختلاف في الشريعة بين الماضي والحاضر**، د.ط، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، بجامعة الجزائر كلية العلوم الإسلامية.

الرامهرمزي، أبومحمد الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، 1404هـ، **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، ط3، بيروت: دار الفكر.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د.ت، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، د.ط، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة .

الشعلان، عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، 1424هـ، **أصول فقه الإمام مالك "أدلته النقلية"**، ط2، المملكة العربية السعودية: الإدارة العامة للثقافة والنشر .

الطحان، أبو حفص محمود بن أحمد النعيمي، 1425هـ، **تيسير مصطلح الحديث**، ط10، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

العثيمين، محمد بن صالح العثيمين، 1423هـ، **الخلاف بين العلماء**، د.ط، دار الوطن للنشر.

العودة، سليمان بن فهد العودة، 1433 هـ، **كيف نختلف**، ط1، مؤسسة الإسلام اليوم.

العيني، أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابى، 1420هـ، **البناية شرح الهداية**. ط1، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

فلمبان، حسان بن محمد فلمبان. 1421هـ، **خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة دراسة وتطبيقا**، ط1، الإمارات العربية المتحدة – دبي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث.

النووي، أبو زكريا محي الدين بن شَرف النووي، د.ت، **المجموع شرح المهذب**، د.ط، مكتبة الإرشاد، جدة – المملكة العربية السعودية.